

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

| | |
|--------------|-----------|
| رقم التبليغ: | ٣٥٩ |
| بتاريخ: | ٢٠١٨/٣/١٢ |

ملف رقم: ٤٦٣/١/٥٤

السيد / وزير الطيران المدني

خية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٥٩٨) المؤرخ ٢٠١٥/٥/٧ بشأن طلب إعادة عرض الموضوع الخاص بمدى مشروعية مبادلة المبنيين التابعين لكل من وزارة الطيران المدني والشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية، وجواز مراجعة عقد البذل.

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أن الجمعية العمومية سبق أن انتهت بجلستها المعقودة فى ٢٠١٣/٢/٢٠ إلى عدم جواز مبادلة المبنيين فى الحالة المعروضة، وعدم جواز مراجعة العقد الخاص بهذه المبادلة لعدم قابلية محله للتعامل، باعتبار أن المبنى المملوك لوزارة الطيران المدني يعتبر من الأموال العامة التي لا يجوز التصرف فيها، وتطلبون إعادة النظر فيما خلصت إليه الجمعية فى هذا الشأن على سند من أن قرار وزير الطيران المدني رقم (٥٩١) لسنة ٢٠٠٣ بشأن إعادة تخصيص المباني التابعة لكل من ديوان عام وزارة الطيران المدني والشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية قد أنهى صفة النفع العام عن المبنى المشار إليه.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٨ من فبراير عام ٢٠١٨م، الموافق ١٢ من جمادى الآخرة عام ١٤٣٩هـ؛ فتبين لها من استعراض ما جاء بكتاب طلب إعادة العرض، والمستندات المرافقة له، أن ما تضمناه كان تحت نظرها عند إبداء الرأي فى الموضوع،



وأن الأسانيد التي قام عليها هذا الرأي كافية في ذاتها للرد على كل الأسباب التي جاءت بهما، وأنه لم يطرأ من الموجبات، ولم يجد من الأوضاع القانونية ما يحدو بالجمعية العمومية إلى العدول عن وجه الرأي الذي خلصت إليه في فتاها سالفه البيان والذي كشفت فيه عن صائب حكم القانون في الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تأييد سابق إفتائها الصادر بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٠ بشأن الموضوع المعروض.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٨/٣/١٢

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكوري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة